

أمر عدد 466 لسنة 2025 مؤرخ في 24 نوفمبر 2025
يتعلق بمراجعة حدود المنطقة السقوية العمومية بحوش قدم
من معتمدية بئر مشارقة بولاية زغوان.

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 18 لسنة 1963 المؤرخ في 27 ماي
1963 المتعلق بالإصلاح الزراعي في المناطق السقوية العمومية
كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة له وآخرها القانون عدد
30 لسنة 2000 المؤرخ في 6 مارس 2000 وخاصة الفصل
الأول (جديد) و2 منه،

وعلى القانون عدد 87 لسنة 1983 المؤرخ في 11 نوفمبر
1983 المتعلق بحماية الأراضي الفلاحية كما تم تنقيحه وإتمامه
بالنصوص اللاحقة وآخرها المرسوم عدد 68 لسنة 2022
المؤرخ في 19 أكتوبر 2022 المتعلق بضبط أحكام خاصة
بتحسين نجاعة إنجاز المشاريع العمومية والخاصة،

وعلى الأمر عدد 2387 لسنة 2000 المؤرخ في 17 أكتوبر
2000 المتعلق بإحداث منطقة سقوية عمومية بحوش قدم من
معتمدية بئر مشارقة بولاية زغوان،

وعلى الأمر الحكومي عدد 333 لسنة 2016 المؤرخ في 7
مارس 2016 المتعلق بضبط مناطق الصيانة بالأراضي الفلاحية
لولاية زغوان.

يُصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول - تراجع حدود المنطقة السقوية العمومية
بحوش قدم من معتمدية بئر مشارقة بولاية زغوان التي تمسح
ثلاثمائة واثنى عشر هكتارا (312 هك) وذلك بإخراج قطعة
الأرض البالغة مساحتها أربعة هكتارات وستين آرا (4 هك 60 آر)
من الرسم العقاري عدد 7434 زغوان لغرض إنجاز محطة تطهير
للمياه المستعملة، لتبلغ المساحة الجمالية المتبقية للمنطقة
ثلاثمائة وسبعة هكتارات وأربعين آرا (307 هك 40 آر) تقريبا
يحدها شريط أحمر على مستخرج الخارطة بمقياس
25.000/1 الملحق بهذا الأمر.

الفصل 2 - يُنشر هذا الأمر بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 24 نوفمبر 2025.

رئيس الجمهورية

قيس سعيد